







الــذراع الاستثمــاري



إنشاء وتشغيل وصيانة مجمع سكني بوادي هميجة (سكن جماعي) على الأصل البلدى التابع لأمانة العاصمة المقدير

رقم المنافسة ٢٠٠٩٦-٨٧٥٠٨١-٢٥٠

لعام ۲٬۲۵

لماذا أستثمر في مكة



الموقع الاستراتيجي لمدينة مكة المكرمة كعاصمة مقدسة للعالم الاسلامى



الارتفاع العالي للطلب في مختلف المجالات والقطاعات



التوجه الحكومي نحو زيادة المشاريع التنموية الضخمة



حيوية المدينة والتنوع الثقافي والسكاني



البطاقة التعريفية للفرصة الاستثمارية

الفرصة / إنشاء وصيانة سكن عاملين بوادى هميجة



أبرز معلومات ومميزات الموقع



ستراتيجية الموقع ووجوده بالقرب مـن مجمع حـراء التجاري الصناعى



سهولة الوصول للموقع



بية الموقع ارتفاع النمو للعمالة بالقرب من ونقص العرض مقارنة براء التجاري بالطلب

• المعلومات الديموغرافية 🔸

ā baigā n

الكثافة السكانية



الجمهور المستهدف سكان حي وادي جليل







فهرس المحتويات

| لمقدمة | - 1 |
|--|-------|
| الكروكي المساحي | - 2 |
| شتراطات الدخول في المنافسة الإلكترونية والتقديم اا | - 3 |
| حقوق الأمانة والمستثمر | - 4 |
| لترسية والتعاقد وتسليم الموقع | - 5 |
| لاشتراطات العامة. | - 6 |
| الاشتراطات الخاصة. | - 7 |
| نموذج الاستثمار | - 8 |
| سر تاو∠ات | 9 -ال |

القسم الأول : المقدمة

I-I تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

۱-۲ تعريفات المنافسة.

۱-۳ الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى سداد إيجار السنة الأولى.

القسم الأول:

المقدمة

ا-ا تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

| وزارة البلديات والإسكان. | الوزارة |
|---|-------------------------|
| أمانة العاصمة المقدسة / البلدية الفرعية التابعة للموقع. | الامانة |
| لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ٢٩/١-/١٤٤هـ وتعديلاتها والتعليمات التنفيذية لها والقرارات ذات الصلة. | اللائحة |
| شركة البلد الأمين للتنمية والطوير العمراني، شركة مساهمة مقفلة، مؤسسة وفق ا انظمة المملكة العربية السعودية بموجب سجل تجاري رقم (٢٩١١هـ١٤) وعنوانهـا: الشميسـي خلـف مهـبط طـائرة الهـلال الأحمـر السـعودي، ص.ب: (٢٩١) مكــة المكرمــة، الرمــز البريــدي: (٢١٩٥٥)، هــاتف (١٢٥٣٥٩٩٩٩) ، المملكة العربية السعودية. | الشركة |
| بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص". | البوابة |
| الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة أنواع النشاط التجاري والاستثماري بموجب الأنظمة واللوائخ ذات العلاقة. | مقدم العطاء |
| الأرض المملوكة لأمانة العاصمة المقدسة /شركة البلد الأمين وفق الكروكي المرفق. | العقار |
| فتح المجال للمنافسة بين المستثمرين لاستثمار العقارات البلدية والخدمات المرتبطة بها، وفق احكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية والتعليمات التنفيذية لها. | المنافسة العامة |
| تقديم المستثمرين عطاءتهم في المنافسة من خلال البوابة أو عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية. | المنافسة الالكترونية |
| كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها. | الكراسة |

۱-۲ تعريفات المنافسة.

| إنشاء وتشغيل وصيانة سكن جماعي وفق كراسة الشروط والمواصفات. | المشروع |
|---|------------------|
| هـو منشـأة تقـدم خدمـة السـكن الجمـاعي للعمالـة والعـاملات والعـزاب والتي تستوعب (٩٠٠٠) فردآ فأكثر أي كانت فترة إقامتهم في أماكن داخل العمـران أو خارجـه ويحتـوى علـى عـدد مـن المرافـق والخـدمات الأساسـية والاختيارية. | السكن الجماعي |
| هـي مجموعـة مـن المبـاني السـكنية المسـتقلة (عمـائر – فلـل) محاطـة بسور خارجي له بوابات وحراسات. | المجمع السكني |

١-٣ الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى سداد إيجار السنة

| <u> </u> | |
|---|--|
| البيان | التاريخ |
| تاريخ الإعلان | التاريخ الذي تم فيه النشر |
| أخر موعد لتقديم العطاء | كما هو محدد في الإعلان |
| موعد فتح المظاريف | كما هو محدد في الإعلان |
| إعلان نتيجة المنافسة | تحدده الشركة |
| موعد الاخطار بالترسية | تحدده الشركة |
| تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة | خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ اشعار الشركة للمستثمر بمراجعتها، فأن لـم يراجع يرسـل لـه إشـعار نهائي، ويعطى مهلة إضافية خمسة عشر يوم عمل من تاريخ الاشعار النهائي |
| تاريخ تسليم العقار للمستثمر | خلال شهر من توقيع العقد |
| بداية سريان مدة العقد | من تاريخ تسليم، العقار بموجب محضر تسليم، موقع من الشركة والمستثمر ، وفي حالة تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد يتم اشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الاشعار . |
| موعد سداد اجرة السنة الاولى | عند توقيع العقد |


القسم الثاني : الكروكي المساحي

١-٢ الكروكي المساحي الخاص بالموقع.

2-1 الكروكي المساحي الخاص بالموقع.



| | وصفابمونع | | |
|---------------------|----------------|------------------------------|--------------|
| <u>كروكي الموقع</u> | Google map | إحداثيات الموقع | & |
| | داخل حد الحرم | وجود الموقع داخل حد الحرم | <u>&</u> |
| 18 م2 | 5,368 | مساحة الموقع | * |
| | سکن د سکن د | الإستخدام الأفضل | (★) |
| خام | ارض | حالة الأرض | |



القسم الثالث : اشتراطات دخول المنافسة الالكترونية والتقديم

٣-١ من يحق له الدخول في المنافسة.

٣-٢ لغة العطاء.

٣-٣ مكان وموعد تقديم العطاءات.

٣-٤ موعد فتح المظاريف.

٥-٣ تقديم العطاء.

٣-٦ مدة سريان العطاء.

٣-٧ الضمان البنكي.

٨-٣ مستندات العطاء وسريته.

القسم الثالث:

اشتراطات دخول المنافسة الالكترونية والتقديم.

٣-ا من يحق له الدخول في المنافسة

PI-F يحق فقط للشركات والمؤسسات ذات الصفة الطبيعية والاعتبارية في مجال (إنشاء وتشغيل وصيانة المباني التجارية)، وفق متطلبات المشروع، مع ضرورة استيفاء اشتراطات الباب الثامن من هذه الكراسة وحسب الاستراطات والمواصفات البواردة بها، ويستبعد المستثمر الذي يثبت تعثره في مشروع استثماري بحكم أو قرار نهائي صادرين من جهة قضائية لمدة (سنتين) من تاريخ الحكم أو القرار وذلك بناءً على المادة (رقم ١٤ – البند ثانيآ – الفقرة رقم ٣) من اللائحة.

۲-۱-۳ يجب على المتقدم أن يتجاوز ٧٥% مـن المعايير الموضحة فـي القسـم الثـامـن مـن الكراسـة، علـى أن يـتم تقـديم العـروض بملفـين منفصـلين مختـومـين (عـرض فنـي-عـرض مالـي)

٣- ١ لغة العطاء

يجب على المستثمر تقديم عطائه باللغة العربية ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية، وفي حال وجود مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته الى اللغة العربية من قبل المستثمر وذلك من خلال مكتب ترجمه معتمد ويعتبر النص العربى هو المعول عليه في حالة الاختلاف.

٣-٣ مكان و موعد تقديم العطاءات

يقده، العطاء الكترونيـاً عـن طريـق منصـة فـرص، ويـتم إرفـاق كـل المسـتندات المطلوبـة في كراسة الشروط والموافقات الكترونياً على أن تقدم في الموعد المحدد لها في البوابة ولن يقبل أي عطاء يقدم، بعد الموعد المحدد.

٣-٤ موعد فتح المظاريف

حسب التاريخ المحدد في إعلان المنافسة، مع مراعاة مواعيد التأجيل والتمديد.

٥-٣ تقديم العطاءات

٣-٥-١ على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة الموقع معاينة تامة نافية للجهالة شرعاً ونظاماً، وفق الحدود المعتمدة بالكروكي المرفق، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به وما حوله، ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه ولا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص الموقع والاعمال المتعلقة به.

٣-٥-٣ على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات دراسة وافية ودقيقة وإعداد العرض وفقاً لما تقتضى به الكراسة.

٣-٥-٣ يجب على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق ضمن (ملحقات الكراسة) بالدقة اللازمة، وذلك طباعةً أو كتابةً بالبد.

٣-٥-3 يجب ترقيم المرفقات وتوقيع كل صفحات العطاء ومرفقاته من قبل المستثمر نفسة أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه على جميع مستندات العطاء وملحقاته.

٣-٥-٥ يقدم العطاء الكترونيا وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنصة الالكترونية لأسباب فنية، فيقدم العطاء في يـوم فـتخ المظاريف لـدى اللجنة بمقر الشركة في الشميسي خلف مهبط الطائرات (قبل ساعة من موعد انعقاد اللجنة) المعلن عنه ، داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه البريدي والوطني وأرقام هواتفه وجواله والبريد الالكتروني الرسمي مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركــــز الاتصـــــال الــــوطني علـــــى الــــرقم (١٩٩،٩٩) أو عــــن طريــــق البريـــد الالكتروني الذي يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقيا ،

٣-٥-٣ في حالة رفع البيانات وتقديم المرفقات على المنصة فإنه لا يمكن التعديل أو الإضافة عليها بعد ذلك .

٣-٥-٧ يتم احتساب ضريبة القيمـة المضافة بناءً على النسبة المقررة مـن اجمـالي الايجـار السنوي المقدم ، ويـتم تحديـد نسـبة ضـريبة القيمـة المضـافة حسـب الأنظمـة والتعليمـات المعمول بها في هذا الشأن و ما تقرره الجهات ذات العلاقة بالمملكة العربية السعودية .

٣-٥-٨ لا يجوز للمستثمر الكشط أو المحو أو الطمس و أي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب ان تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام والتوقيع عليه وختمه .

٣-٥-٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاما وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي .

٦-٣ مدة سريان العطاء

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً مـن التاريخ المحـدد لفـتح المظاريف ، وللأمانـة أو الشركة الحق في طلب تمديد سريان مدة العطاء إذا اقتضت الضرورة لـذلك، ويبقـى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣-٧ الضمان البنكي

٣-٧-١ يجب أن يقدم ضمان بنكي مع العرض بقيمة لا تقل عن (٢٥ %) من قيمة العطاء السنوي ويبقى الضمان سارياً وغير قابل للإلغاء الى حين سداد العائد الاستثماري عن السنة الاولى، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك السعودي المركزي، ولا تقبل الشيكات أو أي مستندات ماليه أخرى، وأن يكون غير مشروط وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة او الشركة دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان ساريا لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وقابلاً لتمديد وقت الحاجة.

۲-۷-۳ يتم استبعاد العطاءات في الحالات التالية :

٣-٧-٣ العطاء الذي لا يرفق به اصل الضمان البنكي (صورة في التقديم الالكتروني والاصل يسلم في ظرف مختوم للجنة فيخ المظاريف وذلك في اليوم، والموعد المعلن عنه).

٣-٧-٣ العطاء الذي تقل فيه قيمة الضمان عن (٢٥ %) من قيمة العطاء السنوي.

٣-٧-٣ الإفراج عن الضمان البنكي لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور استبعادهم من المنافسة. أما المنافسة ولا يحق لهم المطالبة بالإفراج عن الضمان قبل استبعادهم من المنافسة. أما المتنافسون الذين قُبلت عطاءاتهم ولـم تُرسنى عليهم المنافسة، فيُفرج عن ضماناتهم بعد صدور قرار الترسية على العطاء الفائز بالمنافسة، ولا يحق المطالبة بإعادة الضمان قبل صدور قرار الترسية النهائي الخاص بالمشروع.

۸-۳ مستندات العطاء وسريته

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب أدناه :

٣-٨-ايجب ارفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة/المؤسسة أو وكيلها الـذي وقع علـى العطاء ومرفقاته لديه صلاحية التوقيع نيابة عن الشركة / المؤسسة .

٣-٨-٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري .

٣-٨-٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي .

٣-٨-٤ صورة خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي .

٣-٨-٥ صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .

٣-٨-٣ صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول .

٣-٨-٧ صــورة مــن الشــهادة الصــادرة مــن التأمينــات الاجتماعيــة مثبــت فيهــا أن الشــركة / المؤسسة مسجلة في التأمينات وانها قامت بجميع الالتزامات حيالها ، أو ارفاق ما يثبت انها غير خاضعة لأحكام هذا النظام .

٣-٨-٨ صورة من شهادة الالتزام، بالسعودة.

٣-٨-٩ صورة من اثبات العنوان الوطنى للمنشاة صادر من البريد السعودي.

٣-٨-١ كراسة الشروط والمواصفات للمنافسة وملحقاتها، والمقر عليها الكترونياَ على كل صفحة من قبـل المستثمر، وذلك تأكيـداَ مـن المسـتثمر بـالعلم، والالـتزام، المطلـق بمـا ورد فيها، ويجب ارفاق صورة إيصال الدفع الذي تم، شراء الكراسة بموجبه .

٣-٨-١ القوائم المالية.

٣-٨-١١ الاقرارات الضريبية.

۳-۸-۱۲ کشف الحساب البنکی.

-جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية تتمتع بكامل السرية ولا يمكن لأى طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى الجهة المختصة.

- للاستفسار يمكنكم التواصل مع مركز خدمات المستثمرين على البيانات التالية :



القسم الرابع : حقوق الشركة والمستثمر

- ٤-١ تَأْجِيلُ مُوعد فَتَحَ المَظَارِيفَ .
- ٤-٢ الغاء المنافسة والتعديل على الشروط والمواصفات
 - ٤-٣ تعديل وسحب العطاء
 - ٤-٤ حضور جلسة فتح المظاريف
 - ٤-٥ الاستفسار حول بيانات المنافسة

القسم الرابع:

حقوق الشركة والمستثمر .

٤-ا تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للشركة تأجيل أو تمديد تاريخ فتح المظاريف إذا دعت الحاجة الى ذلك، واذا تلم ذلك فان الأمانة أو الشركة استخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل من خلال الرسائل الالكترونية او أى وسيلة أخرى من الوسائل المعتمدة .

٤-٢ الغاء المنافسة والتعديل على الشروط والمواصفات

يجوز للأمانة أو للشركة الغاء المنافسة العامة قبل فتح المظاريفاذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق لها الإضافة او الحذف او التعديل لمضمون أي بند من بنود الكراسة بموجب اخطار الكتروني الى جميع المستثمرين الذين قاموا بشراء الكراسة وذلك قبل موعد فتح المظاريف على أن يعتبر أي إضافة او حذف او تعديل جزء لا يتجزأ من الكراسة وملزما لجميع المتنافسين.

٤-٣ تعديل وسحب العطاء :

3-٣-١ لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت الـــى أي ادعاء بوجود خطاء في العطاء بعد تقديمه .

٤-٣-٣ لا يحق للمستثمر سحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف .

٤-٤ حضور جلسة فتح المظاريف

تفتح المظاريف بحضور جميع أعضاء لجنة فتح المظاريف في الموعد المحدد ويتم ذلك بحضور المستثمر أو مندوبة لجلسة فتح المظاريف ويجب أن يكون مندوب المستثمر المفوض لحضور الجلسة سعودي الجنسية مصطحباً وكالة شرعية أو تغويض مصدقاً من الغرفة التجارية، ويجوز ان يكون الحضور الكترونياً او افتراضياً عن بعد (سيتم ارسال رابط في نفس يوم، فتح المظاريف او قبله) وتعلن الأسعار الواردة في العروض امام المتنافسين أو مندوبيهم وذلك حسب ما نصت عليه المادة رقم (٢٥) من التعليمات التنفيذية للأثحة التصرف بالعقارات البلدية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٤-٥ الاستفسار حول بيانات المنافسة

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة يجب على المستثمر الاستفسار من الشركة الكترونياً من خلال البوابة للحصول على الايضاح اللازم، قبل تقديم، العطاء، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام، من تاريخ فتح المظاريف وستقوم، الأمانة بالرد الكترونياً على جميع الاستفسارات لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات، ولن يعول على أي استفسارات او إجابات شفوية .

القسم الخامس : الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٥-١ الترسية والتعاقد.

٥-٢ تسليم الموقع.

القسم الخامس:

الترسية والتعاقد وتسليم الموقع.

٥-ا الترسية والتعاقد.

O-I-I بعند أن تستكمل لجنبة فنتح المظاريف إجراءاتها تحال العبروض الني لجنبة الاستثمار. لدراستها وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٢-١-٥ يتم إخطار من رست عليه المنافسة فور اعتماد قرار الترسية لمراجعة الشركة خلال (ثلاثون يوماً) من تاريخ الاخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة يتم إلغاء الترسية ويتم مصادرة الضمان البنكى "وذلك وفق المادة الرابعة والعشرون من اللائحة".

٥-١-٣يجوز في حال استبعاد أعلى العروض لأي سبب بموجب أحكام اللائحة، التفاوض مع العرض الذي يليه، على أن تتم الترسية بعد موافقة الوزير "وذلك وفق المادة الخامسة والعشرون من اللائحة".

٥- ٢ تسليم الموقع.

o-۱-۲ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الشركة يحول دون ذلك، وبشرط الا تزيد المدة بين تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

 ٢-٥ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم الشركة بإرسال إشعار للمستثمر على عنوانه وتحسب بداية العقد من تاريخ الاشعار.

٣-٢-٥ يلتـزه، المسـتثمر باسـتلام، الموقع بحضـور منـدوب مكتـب هندسـي معتمـد مـع
 تحمله كافة التكاليف المترتبة على ذلك.

٥-٢-٥ يلتـزم المسـتثمر بالتعاقــد مــع مكتــب هندســي معتمــد وتزويــد الإدارة المختصـة بصورة من العقد المبرم بخطاب رسمي وذلك فور اعتمـاد محضـر تســليم الموقع علــى أن يقوم المكتب الهندسي بعمل جميع المخططات التصميمية للمشروع فــي مــدة أقصـاهـا "٩٠ يـوم" من تاريخ محضر تسليم الموقع.

٥-٢-٥ في حال طرأ بعد الترسية أو توقيع العقد وجود أي عوائق أو إجراءات تحول دون تسليم الموقع أو تنفيذ المشروع، فيتم إلغاء المنافسة أو العقد "وذلك بموجب تعميم صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقرية رقم (٢٨٦٥١) بتاريخ ١٠/١-٣٥/١هـ.

القسم السادس : الاشتراطات العامة

- ٦-١ توصيل الخدمات للمشروع.
- ٢-٦ البرنامج الزمنى للمشروع وتنفيذ الأعمال.
- ٦-٣ مسئولية الاشراف على التنفيذ لدى المستثمر.
 - ٦-٤ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري.
 - ٥-٦ حق الشركة في الاشراف على تنفيذ المشروع.
 - ٦-٦ استخدام الموقع للغرض المخصص له.
 - ٧-٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد.
 - ٨-٦ موعد سداد الأجرة السنوية.
 - ٦-٩ إلغاء العقد.
 - ٦-١ تسليم الموقع والمنشآت القائمة للأمانة.
 - ٦-١١ متطلبات الأمن والسلامة.
 - ٦-١٢ أحكام عامة.

القسم السادس:

الاشتراطات العامة.

٦-ا توصيل الخدمات للمشروع.

٢-١ البرنامج الزمنى للمشروع وتنفيذ الأعمال.

٦-١ يلتـزم المسـتثمر أن يقـدم للشـركة برنامجـاً زمنيـاً للتنفيــ فـور اسـتلام الموقــع
 متضمناً المراحل المختلفة للتصميم، مع ضرورة موافقة الشركة على هذا البرنامج.

٢-٢-٦ يلتـزم المسـتثمر بعـدم القيـام بتنفيـذ أو تشـغيل المشـروع قبـل الحصـول علـى الموافقات والتـراخيص اللازمـة مـن الأمانـة/الشـركة والجهـات الأخـرى ذات العلاقـة، مـع تحمـل المستثمر لكافة التكاليف والرسوم، والأمانـة غيـر مسـثولة عـن التـأخر فـي الحصـول علـى التراخيص والموافقات من الجهات ذات العلاقة.

٣-٢-٦ يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع الى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه المشاريع بعد أخذ موافقة الشركة على هذا المقاول ، وأن يوقع معه عقد تنفيذ المشروع قبل تسليم المستثمر ترخيص البناء.

٢-١-٤ على المستثمر إلزام المقاول بتقديم شهادة تأمين ضد العيوب التي تظهر في
المباني والإنشاءات سواء الهيكلية أو أعمال التشطيب أو غير ذلك من أعمال المشروع
وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٩) وتاريخ ٣٩/٠٩/١١هـ، وتقديم صورة من الشهادة للإدارة
المعنية بالأمانة/الشركة.

٦-٣ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر.

يجب أن يسند المستثمر الاشراف على التنفيذ الى مكتب هندسي استشاري معتمد ومرخص بعد أخذ موافقة الشركة على هذا المكتب ويكون من واجباته ما يلى:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية وإبلاغ الشركة بأى خطأ يكون موجوداً بها والمقترحات لمعالجة الخطأ.

- المتابعة اليوميـة المسـتمرة لـتنفيـذ الأعمـال طبقـاً للشـروط والمواصفات المـذكورة فـي الكراسة وكود البناء السعودي.
- توجيه المقاول وإعطائه المشورة الفنية عند الضرورة، وإخطار المقاول والمستثمر خطياً وصورة للشركة عن أي مخالفات تحدث وطلب إزالتها.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات الملواد التلي يقادمها المقاول وتقاديم التوطيات بشأنها.
 - -دراسة المشكلات التي تظهر أثناء التنفيذ وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
 - في حال ظهـ ور أو حـ دوث معوقات خارجـ ه عـن إرادة المسـتثمر ، تتطلـب إجـراء تغيـرات أو تعـ ديلات غيــر جوهـريــة أو إعــادة توزيــع عناصــر المشــروع المختلفــة فيجــب أخــذ موافقــة الشركـة مسبقا قبل اجراء أى تغير.
 - يتحمل المستثمر رسوم الأراضى البيضاء في حال فرضت
 - يلتزم المستثمر بتحمل أي رسوم حكومية لاصدار التراخيص و التصاريخ وغيرها

٦-٤ تقرير المقاول والمكتب الاستشارى.

بعاد الانتهاء مان تنفياذ جميع الأعمال وقبال الساماح بالتشاغيل يقادم كلاً مان المقاول والاستشاري المشرف على التنفياذ تقرياراً للشاركة بخطاب رسامي عان طريق المساتثمر يوضاحان فياله مسائوليتهما عالن تنفياذ المشاروع ومطابقتاء للمواصافات ماع تقاديم المخططات النهائية من واقع الطبيعة (as-built) معتمدة من استشاري المشروع.

٦-٥ حق الشركة في الأشراف على تنفيذ المشروع.

اللشركة الحق الكامل في الاشراف على تنفيذ المشروع بجميع مراحله للتأكد من التــزام المســتثمر بالتنفيــذ طبقــأ للاشــتراطات والمواصــفات بالكراســة والمخططــات المعتمدة.

٢-٥-٦ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/الشركة فيما يتعلق بأوامر التغير والإصلاح الكراسة والمخططات المعتمدة.

٦-٥-٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الشركة، وفي حالة الموافقة يلتزم المستثمر أن يقدم مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة النهائية والترخيص اللازم.

٢-٥-3 يلتـزم المسـتثمر بتقـديم التقـارير الدوريـة للشـركة عـن أعمـال التنفيـذ للمشـروع وكـل ومدى الالتزام بالجدول الزمني لتنفيذ المشروع كل شهر خلال فتـرة تنفيـذ المشـروع وكـل ثلاثة أشهر عن أعمال الصيانة الدورية بعد اكتمال التنفيذ وتشغيل المشـروع علـى أن تكـون هـذه التقـارير مـن المكتـب الاستشـاري المشـرف علـى المشـروع الموافـق عليـه مـن قبـل الشركة والمعتمد لدى الامانة.

٦-٦ استخدام الموقع للغرض المخصص له.

يجب على المستثمر استخدام الموقع للنشاط المخصص له في إعلان المنافسة، ولا يحق للمستمر استخدام الموقع لغير النشاط المخصص له، وأي مخالفة لـذلك يحق للشركة فسخ العقد، وسحب الموقع من المستثمر.

٧-٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد.

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من العقار ولا التنازل عن العقار للغير الا بعد الحصول على موافقة خطية من الشركة والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناءً على تقديرها للموقف، على أن تنظبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، وفي حالة تأجير وحدات أو محال أو إبرام أي عقود للمشروع يجب على المستثمر تزويد الشركة بصورة من هذه العقود وبيانات المستثمار الأصلي أو فسخه أو سحبه من المستثمر ويظل المستثمر هو المسؤول امام الشركة أو الأمانة أو الجهات الأخرى عن أي مخالفة.

٦-٨ موعد سداد الأجرة السنوية.

تسدد أجرة السنة الأولى قبل توقيع العقد وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد وتوقيع العقد خلال شهر مـن تـاريخ ابلاغـه بالترسـية يـتم مصـادرة الضـمان البنكـي المقـدم فـي المنافسـة، مـع مطالبـة المسـتثمر بسـداد بـاقي القيمـة الايجاريـة للسـنة الأولـى، وفي حـال عدم تجاوبه للسداد يتم تطبيق نظام إيرادات الدولة بحقـه، أمـا إيجـار السـنوات التاليـة فيـتم سدادهـا في بداية كل سنه إيجاريه في حال لم يتم السداد فيتم تطبيق نظام إيرادات الدولة بحقه.

٦-٩ الغاء العقد.

يحق للشركة فسخ وإلغاء العقد مع المستثمر وذلك في الحالات التالية:

- اذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال الفترة الزمنية المحددة للتجهيز والانشاء.
- اذا أخل المستثمر بأي من مواد هذه الكراسة أو العقد الاستثماري، ولم يتجاوب مع الأمانـة في تصحيحُ الوضع خلال (١٥ يوماً) من تاريخَ الإنذار.

- اذا تأخر المستثمر عن دفع الايجار في بداية السنة التعاقدية وتم اشعاره وانذاره نهائياً. حسب نظام، إيرادات الدولة
- -بطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو التنظيم أو للمصلحة العامة، وفي هـذه الحالـة يـتم-تعويض المستثمر حسب الأنظمة والتعليمات.

٦- ١٠ تسليم الموقع و المنشأت القائمة للشركة.

I-i-l تؤول ملكية المنشأت والتجهيزات المقامة على الموقع بعد انتهاء مدة العقد الى الأمانة/شركة البلد الامين، وعلى المستثمر تسليمها للأمانة والشركة بحالة جيدة ، وفي حال وجود ملاحظات او إصلاحات على المنشآت فان للأمانة والشركة الحق في تكليف المستثمر بالإصلاحات اللازمة أو تكليف من تراه الأمانة أو الشركة مناسباً للإصلاح على نفقة المستثمر

المستثمر. ٢-١٠- قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة اشهر تقوم الشركة بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم العقار وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً.

٣-١--٦ يحق للشركة تمديد العقد للمستثمر وفق لائحة التصرف بالعقارات البلدية والأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن

آ--ا-٤ في حالة وجود عقود او التزامات كمحلات تجارية او ما في حكمها تعتبر مدة انتهاء عقودها هي مدة انتهاء العقد الاستثماري (بحيث تعتبر جميع العقود لاغية مع انتهاء مدة العقد الاسائماري (بحيث تعتبر جميع العقود لاغية مع انتهاء مدة العقد الاصلية) وللأمانة والشركة الحق في تمديدها حسب ما تراه مناسباً وفقاً للوائح والأنظمة والتعليمات ، وفي حال عدم قيام المستثمر بإغلاق المحالات او الوحدات وغيرها وعدم اخلائها فانه يحق للأمانة او الشركة فتح المحلات أو الوحدات وغيرها بموجب محضر معد لذلك وحصر الموجودات والتصرف فيها ويسقط حق المستثمر في المطالبة بها بعد مرور شهر من تاريخ انتهاء العقد ويتم استلام الموقع غيابيا.

٦-١١ متطلبات الأمن والسلامة.

 ١-١١-١ على المستثمر اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع اضرار أو حوادث تصيب الأشخاص أو الأعمال أو الممتلكات العامة والخاصة، والتنسيق مع الجهات المختصة اذا تطلب الأمر.

۲-۱۱-۱ على المستثمر عدم شغل الطرق أو إعاقة الحركة المرورية وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التى تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث. ٦-١١-٣ يجب على المستثمر أن يعد خطة لمواجهة حالات الطوارئ وتشمل تدريب أشخاص مـوُهـلين علـى إخلاء الأفـراد مـن المبنـى واسـتخدام أجهـزة ومعـدات إطفـاء الحريـق والقيـام، بعمل الإسعافات الأولية وحفظ الأمن والتنسيق مع الجهة المختصة.

3-II-3 يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة أو إصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين إثناء قيامهم بالعمال، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات أو أى تكاليف أخرى دون أدنى مسئولية على الأمانة.

 ٥-۱۱-۱ على المستثمر التعاقد مع الشركات المتخصصة في الحراسات الأمنية مع تركيب نظام مراقبة بكاميرات رقمية عالية الجودة داخلية وخارجية تعمل على مدار الساعة، ويكون للأمانة والجهات المختصة الحق في الرجوع لها.

۱۲-۱ أحكام عامة.

٦-١٢-١ جميـع المسـتندات والمخططـات ووثـائق العطـاء المتعلقـة بالمنافسـة هــي ملـك للشركة/ الأمانة بمجرد تقديمها .

٦-١٢-٦ التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد .

٣-١٢-٦ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع للشركة أو الامانة باي مطالبة او تعويض عما تحمله من مصاريف او رسوم، نتيجة تقديم، عطائه في حالة عدم، قبوله .

٦-١٢-3 تَخْضَعَ هَذَهَ المِنافِسَةَ الـى اللائحـة، وجميعَ الأنظمـة والتعليمـات الصادرة مـن الجهـات. والوزارات الأخرى وما يستجد في هذا الشأن.

1-11-0 يلتزم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة للشركة محسوبة على النسبة المقررة من اجمالي الايجار السنوي الذي تم ابرام العقد عليه ،ويتم تحديد نسبة الضريبة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية في المملكة العربية السعودية، ويتم سدادها في وقت سداد الايجار السنوي.

٦-١٢-٦ يلتزم المستثمر بدفع أي رسوم يفرضها النظام أو تصدر بها أوامر سامية أو غيرها.

۱-۱۲-۷یجب علی المستثمر تحقیق متطلبات الحفاظ علی البیئـة وذلـك وفق قرار مجلـس الوزراء رقم (۷۲۹) وتاریخ ۱۱/۱۱/۱۱3۱هـ وإلی المرسوم الملكي رقم م/۱۵۰ وتاریخ ۱۹/۱۱/۱۱3۱هـ والذی بنص علی التالی:

- عدم إلقاء مياه الصرف أو أي مكونات سائلة غير معالجة أو تصريفها أو حقنها في الآبار الجوفية أو في أي وسط بيئي أو في أي منطقة من مناطق المنكشفات الصخرية للطبقات المائية لأي سبب كان.
 - عدم التخلص من النفايات الخطرة في الأوساط البيئية.

٦-١٢-٨ فـي حالـة حـدوث مخالفـات مـن الـمسـتثمر يطبـق عليـه جـدول المخالفـات والجـزاءات البلديـة الصـادر بـالقرار الـوزاري رقـم (٣٠٠٢-٤٤١٥) وتـاريخ ١٢٤٣/٣/١٢هــ والقواعـد التنفيذيـة للأئحة الصادرة بالرقم (٣٠٠٢-٤٥٠١) وتاريخ ١٢/٣/٣٤٤١هـ كما يلتـزم المسـتثمر بجميـع مـا يستجد من لـوائح وقواعـد وقـرارات وتعـامـيم، ويحـق للشـركة تقـدير اي جـزاءات تتناسـب مـع حجم المخالفة في حالة عدم ذكرها بالجدول والقواعد المشار اليها .

القسم السابع : الاشتراطات الخاصة

- ١-٧ مدة العقد.
- ۲-۷ فترة التجهيز والإنشاء.
- ٧-٣ المسئولية عن المخالفات.
- ٧-٤ اللوحات التعريفية بالمشروع.
 - ۷-٥ الدراسات.
 - ۲-۷ عناصر المشروع.
- ٧-٧ الاشتراطات الفنية للمشروع .

القسم السابع:

الاشتراطات الخاصة.

١-٧ مدة العقد.

محة العقد (٢٥ سنة) (خمسة وعشرون سنة) شاملة فترة التجهيز والانشاء من تاريخ استلام المستثمر للموقع من الشركة.

۷-۲ فترة التجهيز والانشاء.

يمنح المستثمر فترة (٣ شهر) مايعادل ١١% من مدة العقد غير مدفوعة القيمة على أن تبدأ هذه المستثمر فترة (٣ شهر) مايعادل ١١% من مدة العقد غير مدفوعة القيمة على أن تبدأ هذه الفترة من تاريخ استلام الموقع وذلك للتجهيز والانشاء ويتم توزيع قيمة هذه الفترة بواقع خصم خلال السنة الثانية و الثالثة والرابعة من العقد وفي حال عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية للتجهيز والانشاء فيحق للشركة فسخ العقد ومطالبة المستثمر بسداد القيمة الايجارية عن فترة التجهيز والانشاء

٧-٣ المسؤولية عن المخالفات.

يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة أمام الجهات المختصة عما ينتج من مخالفات خلال فترة التجهيز والانشاء وكذلك اثناء تشغيل المشروع، ويعين أحد الأفراد يكون متواجداً فى المشروع طيلة فترة التجهيز والانشاء.

٧-٤ اللوحات التعريفية بالمشروع.

يلتـزم، المسـتثمر بعمـل لوحـات تعريـف بالمشـروع بعـد توقيـع العقـد واسـتلام، الموقـع مباشرةً، موضحاً بها اسم، المشروع ورقم، العقـد الاسـتثماري ومدته والإدارة المشـرفة عليـه وشـعار الهيئـة الملكيـة وشـعار الأمانـة وشـعار الشـركة واسـم، المسـتثمر واستشـاري المشـروع ومقـاول المشـروع واي معلومـات أخـرى تخص المشـروع، وبعـد تشـغيل وافتتـاح المشـروع يتم، عمل لوحات باسم، المشروع ،ويجب علـى المسـتثمر أن ينسـق مـع الشـركة فيما يخص تصميم، اللوحة ومطابقتها لشروط الوزارة.

۷-۰ الدر اسات.

يجب على المستثمر القيام، بإجراء الدراسات اللازمة بعد اخذ الموافقات من الجهات والإدارات المختصة وهي على النحو التالي :

- دراسـة للتــَاثيرات المروريـة الناتجـة عــن إقامـة المشــروع وذلـك مــن خــلال أحــد المكاتــب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة.
- دراسة هيدرولوجية للموقع من أحد المكاتب المتخصصة قبل البدء وتنفيذ المشروع واعتماد الدراسة من الإدارة المختصة (أن لزم الامر).

- -دراسة بيئية معتمدة من الجهة المختصة (إن لزم الأمر).
- دراسات الأملن و السلامة وما في حكمها معتمدة ملن مكاتب استشارية مؤهلة بعد عرضها على الجهة المختصة وموافقتهم عليها.
 - -أي دراسة أخرى بتطلبها المشروع.

٦-٧ عناصر ومتطلبات المشروع.

١-٦-٧ مراعاة الهوية العمرانية للمنطقة.

۲-۱-۷ تـوفير خـدمات متکاملــة للموقـع کمطـبخ مرکــزي و خـدمات مرکزيــة و محــلات و مطعم مرکزی وغیرها.

٧-٦-٧ يجلب الا تقلل المسلحات المفتوحلة فلي المجملع السلكني علن ١٠% ملن مساحة الموقع.

٧-٧ الاشتراطات الغنية والاشتراطات الخاصة بالمشروع.

الشـــروط الصـــحية والفنيـــة والســلامة الــلازم توافرهــا فــي المساكن الحماعية.



٧-٧ الاشتراطات الغنية للمشروع



شـــتراهات أنشــطة الرعائــــة الصـــحية



الهوية العمرانية



المحلات التجارية



اشتراطات تصمیم مواقف السیارات



المجمعــــــــات الرياضية

المكاتب الادارية

٧-٨ مـؤشرات الأداء الرئيسية

هــي الـمؤشــرات الـمتعلقـة بـإدارة العمليــات لـلـمشــروع، وفــي اطــار الخطــة التشــغيليـة يجـب على المستثمر توضيح الطريقة التــي ســيتعامـل مــن خلالهــا مــع كــل مؤشــر مــن مؤشــرات الأداء حسب الجدول التالي:

| الجزاء في حالة عدم تحقيق المستهدف | المستهدفات | وحدة القياس | دورية القياس | المؤشر | له |
|--|-------------------------------------|----------------|---------------------|---|----|
| يتم اشعار المستثمر مرتين بين كل منهما مدة شهر وفي حال عدم الالتزام يتم تطبيق جزاء مالي بقيمة (١٠٠٠٠ ريال) عشرة الالف ريال وذلك بشكل شهري إلى حين تصحيح المسار | .9% أو اعلى | نسبة مئوية | شهري | نسبة تنفيذ الاعمال حسب البرنامج الزمني | - |
| تطبيق جزاء مالي بقيمة (٥٠.٠٠٠ ريال) خمسون الفريال عن كل بلاغ | قدلس31 | شاعة | لکل بلاغ | اغلاق البلاغات الواردة من جهات الاختصاص | ſ |
| تطبيق جزاء مالي بقيمة (٢٠٠٠ ريال) الفين ريال عن كل بلاغ | 31ساعة | ساعة | لكل بلاغ | اصلاح أنظمة الأمن والسلامة | ۳ |
| تطبيق جزاء مالي بقيمة (٢٠٠٠ ريال) الفين ريال عن كل بلاغ | خلال ۱۵یوم من التاریخ النهائی | تقرير | رب <u>ع</u> سنوي | اصدار تقریر تطورات تشغیلیة | 3 |
| تطبيق جزاء مالي بقيمة (١٠.٠٠٠ ريال) عشر الاف ريال عن كل أسبوع عمل إضافي | %l·· | نسبة مئوية | شهري | الالتزام، بتحويل جميع الإيرادات المتحصلة نقدياً من المشروع الى الحساب البنكي الخاص بالمشروع | 0 |

القسم الثامن : نموذج الاستثمار

۸-۱ التقییم

القسم الثامن :

نموذج الاستثمار

۸-۱ التقییم.

تتولى اللجنة المختصة بتقييم العروض الفنية والمالية حيث يتم تثبيت المدة الزمنية للاستثمار وتكون المنافسة على أعلى عائد سنوي يستحق للشركة من دخل المشروع وأعلى حد أدنى سنوي للشركة ، ويتم فتح العروض الفنية للمتقدمين أولاً بشكل مستقل عن العروض المالية وبعد ذلك يتم فتح العروض المالية لمقدمي العطاءات التي اجتازت عروضهم التقييم الفني ، على أن يتم تقييم العروض المقدمة والمفاضلة فيما بينها بناءً على معايير التقييم المبينة في هذا البند ،

وسوف يتم تقييم العطاءات على مرحلتين على النحو التالى :

- -التقييم الفنى.
- -التقييم المالي.

يعتمد التقييم الغناي على تحقيق نسبة (٧٥%) كحد أدنى من بنود التقييم الغنية المطلوبة لاعتبار العرض الغني ناجحا ، و بعد استكمال التقييم الغني يتم المفاضلة بين العطاءات الناجحة فنياً من خلال تقييم العروض المالية والترسية على افضل عرض مالي ، وبالنسبة للعطاءات المشتركة (التحالفات) سيتم تقييم محافظ الشركات المشاركة محتمعة بناءً على اتفاقية الشراكة .

٨-١-١ التقييم، الفنى : ستقوم الشركة بتقييم العروض وفقاً لبنود التقييم، التالية:

| ro | معيار التقييم | الوزن النسبي | | | |
|-----|--|--------------|--|--|--|
| | الخبرة في تقديم الخدمة | % la | | | |
| | أ. اجمالي قيمة المشاريع في ذات النشاط خلال ٥ سنوات | %0 | | | |
| | ب-أجمالي مساحة المشاريع في ذات النشاط خلال ٥ سنوات | %o | | | |
| ' ' | ج-اجمالي عدد المشاريع في سكن العمالة (ذات النشاذ) خلال ٥ سنوات | %o | | | |
| | القدرة المالية | % • | | | |
| | رأس المال و السيولة المالية وجود تمويل بنكي أو صناديق خلال ٥ سنوات | %0 | | | |
| | القدرات التشغيلية ومنهجية العمل | % o. | | | |
| | أ-ملاءمة الحلول المقترحة وتوفير معايير الجودة و السلامة والبيئة و الصحة في المشاريع | %I. | | | |
| r | ب-استخدام النسبة المخصصة للمساحات التجارية | %I, | | | |
| | ج-التصاميم المقترحة وتكاملها مع الموقع والخدمة للعامة ، ١٠% | | | | |
| | د- نهج تنفيذ المشروع الشامل لمقدم العطاء كما هو محدد | %I, | | | |
| μ | منهجية إدارة المشروع | % r. | | | |
| - | أ-خطة التنفيذ والجدول الزمن المقترح | %r. | | | |
| | الهيكل التنظيمي | % I. | | | |
| ٤ | أ-توافر المصادر لتوظيف الموظفين المطلوبين | %o | | | |
| | ب-إدارة الموظفين وخطة التدريب | | | | |

ملخص التقييم الفنى:

أولا: الخبرة في تقديم الخدمة

يجب على مقدم العطاء تقديم ملائته المالية عبر البيانات المالية المدققة لاخر ثلاث سنوات مع التأكيد على أهمية إمتثال البيانات والتقارير للمعايير الدولية لاعداد التقارير المالية (IFRS) وبما يتوافق معايير الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وأي معلومات مالية غير مدققه أو لا تمتثل لتلك المعايير فلن يأخذ بها وقد يؤثر ذلك على نتائج التقييم وعلى ان تشمل هذه البيانات:

- اجمالي الإيرادات السنوية.
- صافى الأرباح التشفيلية.
- النموذج المالي المتوقع خلال مدة المشروع وتوضيح خبرته في المشاريع ذات الطبيعة المماثلة من حيث الحجم والنطاق.
 - رأس مال الشركة لايقل عن ٣ مليون ريال سعودي
 - وجود شهادة من سمة تفيد بعدم وجود مطالبات مالية
 - وجود عقود ومشاريع بنفس المجال

ثانيا: القدرات التشغيلية ومنهجية التشغيل

يجب على مقدم العطاء اثبات قدرته على إدارة العمليات التي تتطلبها الخدمات في الكراسة وذلك من خلال التالي:

- وجود قاعدة عملاء للشركات الكبرى
- اثبات وجود عدد كافي من القوى العاملة المؤهلة والاعداد الإداري لتنفيذ وإدارة وتشغيل المشروع.
 - -اقتراح بعض الأنظمة والمعدات المطلوبة لتقديم الخدمة على أفضل مستوى.
 - منهجية سليمة لتنفيذ المشروع بما يتناسب مع جميع المتطلبات في الكراسة.
- اقتراح الاستخدامات للمساحة التجارية المقترحة وكيفية الاستفادة المثلى من حيث التصميم وربطها بالمشروع.
 - يفضل وجود شهادات الجودة المعتمدة
 - وجود رخص تشغيل لمشاريع من ذات النشاط
 - الخبرة السابقة و المشاريع من نفس النشاط و الانتشار الجغرافي .

ثالثًا: منهجية إدارة المشروع

- فكرة تصميمية للمشروع توضح العناصر و المساحات و عدد السكان المستهدفين في الدراسة.
 - دراسة أولية عن الدخل المتوقع.

رابعا: الهيكل التنظيمي

يجب على مقدم العطاء اثبات أن موظفيه مؤهلون للوفاء بمتطلبات المشروع، كما يجب عليه أن يبرز بوضوح المصادر التي يستخدمها لتعيين الموظفين المطلوبين، كما يجب أن يقدم تفاصيل منهجية تطوير القدرات الخاصة به

۸-۱-۱ التقییم المالی:

- -سيتم، فتح المطاريف المالية للعروض التي اجتازت العرض الفني، وسيتم المفاضلة بين العروض المالية وفقاً لهذا القسم
- يجب على المستثمر تقديم عطاءه المالي بنموذج الإيجار السنوي (حسب الجدول ادناه) يتم تقيم العروض المالية وفقاً لما يلى:

۸-۲ تصحيح العروض .

- يتم مراجعة الأسعار الـواردة مـن لجنة الاستثمار فـي العـرض سـواء فـي مفرداتها
 أو مجموعها واجراء التصحيحات الحسابية اللازمة فى العرض .
- إذا وجد اختلاف بين السعر المبين كتابة والسعر المبين بالأرقام فيؤخذ بالسعر المبين
 كتابة واذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها فيؤخذ بسعر الوحدة .

ا) نموذج طرح المستثمر لعطاء الانجار

| | قيمة | عدد نسبة الزيادة السنوات الدورية (%) | | تعاقدية | الفترة ال | |
|---------------------------------------|-----------------------------|---|---|-----------------|----------------|---|
| إجمالي القيمة الكلية للفترة (ريال) | الأجرة السنوية (ريال) | | | الفترة (الى) | الفترة (من) | ሪ |
| | | | I | rof-f// | rof-f// | 1 |
| معفى | معفى | لا يوجد | ٢ | rof-f// | rof-f// | ٢ |
| | | | ٢ | rof-f// | rof-f// | ۳ |
| | | %I. | 0 | rof-f// | rof-f// | Э |
| | | %I. | 0 | rof-f// | rof-f// | 0 |
| | | %I. | 0 | rof-f// | rof-f// | ٦ |
| | | %I. | 0 | rof-f// | rof-f// | ٧ |

القسم التاسع : الملحقات

- ٩-١ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات
 - ٩-٢ نموذج العطاء.
 - ٩-٣ نموذج بيانات مقدم العطاء.

٩-١ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات

| غیر مرفق | مرفق | المستند | | |
|-------------|------|---|---|--|
| | | نموذج العطاء. | ı | |
| | | توكيـــل رســمي موثــق (إذا قــام بــالتوقيع علـــى العطــاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء). | ۲ | |
| | | إثبات أن المسئول عن الشركة / المؤسسة أو وكيله الذي وقع على العطاء لديه صلاحية التوقيع. | ٣ | |
| | | صورة سارية المفعول من السجل التجاري. | ٤ | |
| | | صــورة رخصــة الاســتثمار الأجنبــي إذا كــان المســتثمر غيــر سعودي. | | |
| | | إضافة أصل خطاب الضمان البنكي باسم أمانة العاصمة المقدسة معتمد لدى البنك السعودي المركزي. | | |
| | | صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول لنفس سجلالمنشأة المتقدم بها. | | |
| | | صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول لنفس المنشأة المتقدم بها. | | |
| | | صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية لنفس المنشأة المتقدم بها. | | |
| | | صورة من شهادة الالتزام بالسعودة لنفس المنشأة المتقدم بها. | | |
| | | صورة من إثبات العنوان الوطني للشركة / المؤسسة صادرة من موقع سبل (البريد السعودي) | | |
| | | كراسة الشروط والمواصفات | | |

٩-٦ نموذج العطاء.

السادة شركة البلد الأمين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عليه أتقده لكه بعرضنا لاستثجار العقار الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة بالجدول التالي:

| ما يعادل ١٠% من اجمالي مدة العقد البالغة ٥ €سنة | | | ما یعادل∙ا% | نسبة الايجار السنوي من السنة الأولى وتدفع في بداية السنة التعاقدية | فترة التجهيز والانشاء (فترة غير محفوعة) |
|---|-----------------|------|-------------|---|---|
| اجمالي القيمة الكلية للغترة | نسبة الزيادة | رقما | كتابة | نسبة الايجار | القيمة الايجارية من السنة الأولى بدون ضريبة القيمة المضافة |
| | _ | | | %l·· | |
| | _ | | | %r · | السنة الثانية |
| | _ | | | %r · | السنة الثالثة |
| | - | | | %I. | السنة الرابعة |
| | - | | | %l·· | القيمة الايجارية السنة الخامسة بدون ضريبة القيمة المضافة |
| | %1. | | | %l·· | القيمة الايجارية من السنة السادسة الى السنة العاشرة |
| | %1. | | | %l·· | القيمة الايجارية من السنة الحادية عشر الى السنة الخامسة عشر |
| | %1. | | | %l·· | القيمة الايجارية من السنة السادسة عشر الى السنة العشرون |
| | % I· | | | %l·· | القيمة الايجارية من السنة الواحد و العشورن الى السنة الخامسة والعشرون |
| | | | | %l·· | اجمالي القيمة الايجارية لكامل مدة العقد (٢٥ سنة) + شامل القيمة المضافة |

وتجدون برفقته كراسة الشروط والمواصفات وضمان بنكي لا تقل قيمته عن ٢٥ % من قيمة الايجار السنوي وكافة المستندات المطلوبة بالكراسة.

□ أقر بصحة المعلومات والبيانات التي كتبتها وبكل ما ورد في الكراسة ويعد هذا ملزما لي نظاماً. ويعد هذا ملزما لي نظاماً.

التوقيع:

٩-٣ نموذج بيانات مقدم العطاء

| | اسم الشركة |
|-----------|-------------------|
| | رقم السجل التجاري |
| التاريخ | صادر من |
| | نوع النشاط |
| فاكس | هاتف |
| رمز بريدي | صندوق بريد |
| | العنوان الوطني |
| | البريد الالكتروني |
| | حوال |

◘ أقر بصحة المعلومات والبيانات التي كتبتها وبكل ما ورد في الكراسة ويعد هذا ملزماً لي نظاماً.

الاسم:

التوقيع :

التاريخ.